

أحكام القرآن

بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص .

قال ولم أعلم خلافا في أن القصاص في هذه الأمة كما حكى A D أنه حكم به بين أهل التوراة .

ولم أعلم مخالفا في أن القصاص بين الحرين المسلمين في النفس وما دونها من الجراح التي يستطيع فيها القصاص بلا تلف يخاف على المستقبل منه من موضع القود .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي C قال A
تبارك وتعالى وما كان لمؤمن أن